المطلب الثالث: مذهبه العقدي والفقهي

مذهبه العقدي

عاش الإمام الطحاوي في القرن الثالث وبداية القرن الرابع الهجريين، وكانت قد انتشرت في هذا الوقت الفرق الإسلامية، وادّعت كل فرقة أنها تنهج في معتقدها الكتاب والسنة، فانبرى الإمام الطحاوي يدافع عن عقيدة السلف الصالح من ادعاء المخالفين لها، فألَّف رسالته: "بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة" والمشهورة بـ: "العقيدة الطحاوية" حيث بيَّن فيها عقيدة أهل السنة والجماعة، وتبرَّأ ممن ادعى خلافها من أهل البدع، وقد تلقَّى هذه الرسالة علماء عصره ومن بعدهم من كل حدب وصوب بالقبول والاستحسان، وتصدَّى لشرحها كثير من العلماء، ولا زالت إلى الآن محل اهتمام العلماء حيث تدرس في الجامعات والمعاهد العلمية.

مذهبه الفقهي

كان الإمام الطحاوي بادئ أمره شافعيًا؛ إذ تفقه على يد خاله العلاَّمة المُزَنيّ من كبار أصحاب الإمام الشافعي، ثم عَدَلَ عنه إلى مذهب أبي حنيفة، فأخذه على يد قاضي مصر أحمد ابن أبي عمران وقاضي الشام عبد الحميد.

وسبب انتقاله عن المذهب الشافعي إلى الحنفي[1]:

- أنه كان ذات مرَّة يقرأ على خاله، فمرَّت به مسألة دقيقة لم يفهمها الطحاوي، فبالغ المزني في تقريبها له، فلم يُفلح، فغضب منه خاله فقال: والله لا جاء منك شيء. فغضب الطحاوي وانتقل إلى القاضي ابن أبي عمران وأخذ مذهبه.
- أنه سُئِلَ مرة فقيل له: لِمَ خالفت خالك، واخترت مذهب أبي حنيفة ؟ فقال: لأني كنتُ أرى خالي يديم النظر في كتب أبي حنيفة.

---

[1] الإرشاد في معرفة علماء الحديث (431/1)، التقييد (174/1)، تاريخ دمشق (369/5)، تذكرة الحفاظ (808/3)، لسان الميزان (274/1)، مقدمة المغاني، مخطوط (1/ل 4).